

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠١١**

باعتبار مشروع إقامة مركز شباب فقط وشارع اللاقالته على مساحة (٣ أفدنة و ٨ قرايط و ١٥ سهماً) من قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٨٤٢ لسنة ٢٠١٠ ، ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ البالغ مسطحه (٦ أفدنة و ٢٣ قيراطاً و ٢٢ سهماً) من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦ لسنة ٢٠١١ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه محافظ الأقصر ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مركز شباب فقط وشارع اللاقالته على مساحة (٣ أفدنة و ٨ قرايط و ١٥ سهماً) من قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٨٤٢ لسنة ٢٠١٠ ، ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ البالغ مسطحه (٦ أفدنة و ٢٣ قيراطاً و ٢٢ سهماً) من أعمال المنفعة العامة .

تستبعد المساحة التى تزيد على المساحة المشار إليها والصادر بشأنها قرارا رئيس مجلس الوزراء رقما ١٨٤٢ ، ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ المشار إليهما .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٣ أبريل سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف

محافظة الأقصر

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن استصدار قرار صفة النفع العام باعتبار مشروع إقامة
مركز شباب فقط وشارع اللاقالتة على مساحة (٣ أفدنة و ٨ قرايط
و ١٥ سهماً) من قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٨٤٢ لسنة ٢٠١٠
و ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ البالغ مسطحه (٦ أفدنة و ٢٣ قيراطا
و ٢٢ سهماً) على الأراضى من أعمال المنفعة العامة

نتشرف بالإحاطة :

فى ظل الأحداث التى تمر بها جمهورية مصر العربية وكتاب المجلس الشعبى المحلى
لمحافظة الأقصر الذى قرر الموافقة على إقامة مركز شباب فقط وشارع اللاقالتة
على مساحة (٣ أفدنة و ٨ قرايط و ١٥ سهماً) من قرارى رئيس مجلس الوزراء
رقمى ١٨٤٢ لسنة ٢٠١٠ و ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ البالغ مسطحه (٦ أفدنة و ٢٣ قيراطا
و ٢٢ سهماً) على الأراضى .

ونظراً لعدم وجود مبالغ تكفى لإقامة مركز شباب اللاقالتة به صالة مغطاة
وملاعب فرعية ،

قد وافق المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الأقصر على إقامة مركز شباب فقط
على مساحة نصف فدان وشارع ، والإبقاء على مساحة (٣ أفدنة و ١٥ قيراطا
و ٧ أسهم) أراضى أملاك أهالى .

مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع إقامة مركز شباب فقط وشوارع الأقالمة على مساحة (٣ أفدنة و ٨ قراريط و ١٥ سهماً) من قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٨٤٢ لسنة ١٩٤٢ و ٢٠١٠ و ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ . البالغ مسطحه (٦ أفدنة و ٢٣ قيراطاً و ٢٢ سهماً) بالبيان التالى :

رقم الحوض والقطعة	وصف الحوض	المسطح			الحرف
		ف	ط	س	
حوض الكابوسية رقم ٧ قديم ٣٠ حديث جزائر فصل أول جزء من القطع أرقام (١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ١٣٠ ، ١٣٨)	الحد البعري : بعضه شوارع وبعضه مبانى أهالى . الحد الشرقى : بعضه أرض أهالى وبعضه نادى طلائع الناصر وبعضه شوارع الجزلى فيل . الحد القبلى : بعضه نادى طلائع الناصر وبعضه مبانى أهالى . الحد الغربى : بعضه شوارع وبعضه مبانى أهالى .	٣	٨	١٥	أ - ب - ج - د - هـ - و - ز - ح - ط - ي - ك .
		٣	٨	١٥	الإجمالى ...

صفحة ٣ جدول

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ،

برجاء التفضل باتخاذ ماترونه مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام باعتبار مشروع إقامة مركز شباب فقط وشارع اللاقالتة على مساحة (٣ أفدنة و ٨ قراريط و ١٥ سهماً) من قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٨٤٢ لسنة ٢٠١٠ و ٢٧١٥ لسنة ٢٠١٠ البالغ مسطحه (٦ أفدنة و ٢٣ قيراطاً و ٢٢ سهماً) على الأراضي من أعمال المنفعة العامة (مادة أولى) والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي (مادة ثانية) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

محافظ الأقصر

دكتور / سمير فرج